

تمن دعوى نبوة من ظهر ذلك من قبله فالنبى لا بد
له من علم بكونه نبيا. ومن قصد اظهار خوارق
العادات. ومن حكمة قطعاً بموجب المعجزات بخلاف
الولى. انتهى كلامه مع زيادة تقريره **ونه يعلم**
ان الكرامة للولى لا تختص بحال الحياة. فلا
تقطع بالموت بخلاف المعجزة الميتى حيث اعتبر
في حقيقتها الاقتران بدعوى النبوة. وقصد
اظهارها عند حدى المتكبرين. وحديثه فانها
من الخوارق بعد موت الانبياء. يكون كرامة لهم
لا معجزة فن اطلق عليها لفظ المعجزة. فقد تمخضت
كرامة الولى اذ لم يعتبر في حقيقتها دعوى الولاية
وقصد اظهار الكرامة. بل الولى منظرها اذ هي
كما تقدم عبادة عن الامر الخارق للعادة. وهو الفعل
الذى لا يدخل تحت كسب العبد واختياره بل هو
حاصل بفعل الله. والولى منظره. اى محل ظهوره
وفي هذا فرق بين حياة الولى وموته **هذا** ما افاده
كلام المحقق التفتازانى في شرح العقائد الشافية
قال ما الدليل على جواز وقوع الكرامة بعد الموت
وعدم احتضاها بحال الحياة **قلت** الدليل على ذلك
ان الكرامة بعد الموت امر ممكن. وكل ممكن حايث
الوقوع. قال كرامة بعد الموت حايثه الوقوع.

اذ لم

فانما زاد على قبره من حيا
بقرا

Copyright © University